

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٦٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد  
مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ؛

وعلى القرار رقم ١١٢٩٣ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء فرع توثيق باسم فرع توثيق  
(نادى قضاة بنى سويف) يتبع الشهر العقارى والتوثيق ببنى سويف - مركز شرطة بنى سويف -  
محافظة بنى سويف ، ويكون مقره (مبنى نادى قضاة بنى سويف) ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ١٢/١/٢٠١٧ ؛

قرر:

( المادة الأولى )

يُعدّل القرار الوزارى رقم ١١٢٩٣ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه بعاليه بحيث يعمل فرع توثيق  
نادى قضاة بنى سويف التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق ببنى سويف ليعمل يومين  
من كل أسبوع وهما (الأحد والأربعاء) .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١٢/٣/٢٠١٧

صدر فى ١٦/١/٢٠١٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم